**مساجد مصلى العيد النبوي الشريف مسجد الغمامة ومسجد أبي بكر الصديق ومسجد علي رضي الله عنهما لمحة تاريخية وما يتعلق بها من أحكام**

***Eid Prayer Place of* Mad***ī***na *Like: Masjid Ghamama, Masjid Abu Bakr, and Masjid Ali; a Historical Study along with its Jurisprudence***

**الدکتور ابراهيم ميان جان[[1]](#footnote-2) [[2]](#footnote-3) الدكتور هدايت الرحمن محمد كفيل**

***Abstract***

*Madīna Munawwara is a holy city that was given the most significance to the rest of the world's cities. People from all walks of life have given it more importance in their writings for its historical background. There situate a lot of historical places in Madīna Munawwara. These places relate to different aims of Islam to be obeyed in its orders and being obeyed. One type of these is the places wherein Eid prayer was offered earlier time. Over time these places were converted into Masjid (Mosques); people, who come to this holy city, collect information from unreliable sources. Some of these are Masjid Ghamama, Masjid Abu Bakr, and Masjid Ali. These paragraphs discuss such following points in a research manner; Eid prayer places to be isolated from a mosque. And background of the conversion of these mosques into mosques, reason behind it, and history of the converter and its current names with jurisprudence related to these places. We hope, that it will help the readers in enhancing their knowledge regarding this specific point and will open new door for them to seek out some issues to be researched upon.*

**Keywords:** *Madīna Munawwara, Eid Prayer, Ghamama Masjid, Ali Masjid, Abu Bakar Masjid, Jurisprudence*

فضل الله سبحانه المدينة المنورة على غيرها من البلدان، ولهذا ألف أهل العلم في آثارها التاريخية مؤلفات، وفي هذه الدراسة الموجزة لمحة تاريخية عن مساجد مصلى العيد وما يتعلق بها من أحكام عقدية، حيث شاهدت أثناء إقامتي بالمدينة النبوية كثيرا من الزوار يأخذون المعلومات حول هذه المساجد من غير مصادر موثوقة، ويبنون عليها عقائد خاطئة، وتسهيلا على القاري الكريم جعلت المقال وفق ما يأتي:

أولا: تحديد موضع مصلى العيد

ثانيا: متى بنيت هذه المساجد في موضع المصلى؟ ومن بناها؟ والمراحل التي مرت بها ؟

ثالثا: لماذا سميت بهذه الأسماء دون غيرها من الأسماء؟

رابعا: الأحكام العقدية المتعلقة بهذه المساجد.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين:

وبعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.([[3]](#footnote-4))

أما بعد فان الله سبحانه وتعالى فضل بعض البلدان على بعضها، ومن البلدان التي فضلها الله المدينة المنورة، التي هاجر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ألف أهل العلم في فضلها وما يتعلق بها مؤلفات، وتحدثوا فيها عن أوديتها، وأحمائها، وبقاعها، وجبالها، وحدودها، فضلا عن مساجدها وما يتعلق بها، وما فيها من آثار تاريخية، وفي الصفحات التالية أحببت أن أكتب لمحة تاريخية موجزة عن مساجد مصلى العيد وما يتعلق بها من أحكام، وسيكون الحديث في النقاط التالية:

1. تحديد موضع مصلى العيد
2. متى بنيت هذه المساجد في موضع المصلى؟ ومن بناها؟ والمراحل التي مرت بها ؟
3. لماذا سميت بهذه الأسماء دون غيرها من الأسماء؟
4. الأحكام المتعلقة بهذه المساجد

**أولا: تحديد موضع مصلى العيد**

مصلى العيد هي موضع ميدان المناخة، فقد صلى النبي صلى الله عليه سلم الأعياد في مواضع منها، كما كان يصلي فيها صلاة الاستسقاء، واستمر الخلفاء من بعده على ما كان عليه، ولم يكن بموضع المصلى بنيان ولا مساجد، بل كانت ارض فضاء، ثم بمرور الزمن بنيت فيها مساجد ثلاثة، (مسجد الغمامة ومسجد أبي بكر الصديق ومسجد علي رضي الله عنهما)

وفيما يلي أذكر بعض الروايات التي فيها ذكر المصلى، وتحديد موضعها:

1. عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف، فيقوم مقابل الناس، والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم، ويوصيهم، ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثا قطعه، أو يأمر بشيء أمر به، ثم ينصرف، قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان - وهو أمير المدينة - في أضحى أو فطر، فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت، فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي، فجبذت بثوبه، فجبذني، فارتفع، فخطب قبل الصلاة، فقلت له: غيرتم والله، فقال أبا سعيد: قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة»([[4]](#footnote-5))
2. عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، خرج إلى المصلى، فصف بهم وكبر أربعا»([[5]](#footnote-6))
3. عن ابن عمر قال «كان النبي صلى الله عليه وسلم يغدو إلى المصلى والعنزة بين يديه تحمل، وتنصب بالمصلى بين يديه، فيصلي إليها»([[6]](#footnote-7))
4. عن عبد الرحمن بن عابس، قال: سمعت ابن عباس، قيل له: أشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: «نعم، ولولا مكاني من الصغر ما شهدته حتى أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت([[7]](#footnote-8))، فصلى، ثم خطب، ثم أتى النساء ومعه بلال، فوعظهن، وذكرهن، وأمرهن بالصدقة، فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه في ثوب بلال، ثم انطلق هو وبلال إلى بيته»([[8]](#footnote-9))
5. عن ابن عمر أنه قال: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينحر، أو يذبح بالمصلى»([[9]](#footnote-10))
6. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق»([[10]](#footnote-11))
7. عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال: ركن باب داري هذا أحبّ إليّ من زنتها ذهبا، سلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على داري إلى العيد، فجعلها يسارا، فمر على عضادة داري مرتين في غداة واحدة([[11]](#footnote-12)) ([[12]](#footnote-13)).
8. وروى الإمام الشافعي رحمه الله عن المُطَّلِبِ ابن عبد اللَّه بن حَنْطَب: أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق الأعظم([[13]](#footnote-14))، فإذا رجع رجع من الطريق الأخرى على دار عمار بن ياسر([[14]](#footnote-15))»([[15]](#footnote-16)) .
9. عن أنس بن مالك رضي الله عنه، " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى ليستسقي، فبدأ بالخطبة، ثم صلى وكبر واحدة افتتح بها الصلاة فقال: «هذا مجمعنا ومستمطرنا ومدعانا لعيدنا ولفطرنا وأضحانا، فلا يبنى فيه لبنة على لبنة، ولا خيمة»([[16]](#footnote-17))
10. روى ابن زبالة وابن شبة عن أبي هريرة أنه قال: «أول فطر وأضحى صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس بالمدينة، بفناء دار حكيم بن العداء عند أصحاب المحامل» وفي رواية ابن أبي فروة: في ذلك المسجد وهو خلف المجزرة التي بفناء دار العداء بن خالد، ويقال لها: دار أبي يسار)([[17]](#footnote-18))

قال علي بن عبد الله السمهودي: فالروايات المذكورة متّفقة على الصلاة بالمحلّ المذكور، ولم أعلم محل داره، غير أن الظاهر من قوله «عند أصحاب المحامل» أنه موضع بأعلى السوق مما يلي المصلى، وفي أول الروايات المذكورة بيان أن الصلاة فيه كانت في أول الأمر.([[18]](#footnote-19))

1. وروى ابن زبالة عن إبراهيم بن أبي أمية عن شيخ من أهل السنّة والثقة قال: ( أول عيد صلّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في حارة الدوس عند بيت ابن أبي الجنوب، ثم صلى العيد الثاني بفناء دار حكيم عند دار حفرة داخلا في البيت الذي بفنائه المسجد، ثم صلى العيد الثالث عند دار عبد الله بن درة المزني داخلا بين الدارين دار معاوية ودار كثير بن الصلت ثم صلى العيد الرابع عند أحجار كانت عند الحناطين بالمصلى، ثم صلى داخلا في منزل محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت، ثم صلى حيث يصلي الناس اليوم)([[19]](#footnote-20)).
2. وروى أبو داود رحمه الله عن عمير مولى بني آبي اللحم: ( أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يستسقي عند أحجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعو يستسقي رافعا يديه قبل وجهه، لا يجاوز بهما رأسه)([[20]](#footnote-21))

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: أنه صلى الله عليه وسلم ( «استسقى عند أحجار الزيت قريبا من الزوراء» ) وهي خارج باب المسجد الذي يدعى اليوم باب السلام نحو قذفة حجر، ينعطف عن يمين الخارج من المسجد.([[21]](#footnote-22))

1. وروى ابن شبة عن إبراهيم بن أبي أمية، مولى بني عامر بن لؤي قال: سمعت ابن باكية، يقول: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد عند دار الشفاء، ثم صلى في حارة الدوس، ثم صلى في المصلى، فثبت يصلي فيه حتى توفاه الله»([[22]](#footnote-23))

قال علي بن عبد الله السمهودي: قوله «ثم صلى في المصلى فثبت يصلي فيه حتى توفاه الله تعالى» هو بمعنى قوله في الرواية التي قبلها «ثم صلى حيث يصلي الناس اليوم» يعني بالمسجد المعروف بمسجد المصلى.([[23]](#footnote-24))

فمما سبق من الروايات يتضح أن صلاة العيدين صلاهما رسول الله في مواضع مختلفة من المصلى، لكن استقر أمره على موضع معين منها.

كما كان يستسقي بموضع المصلى ويدعوا، وصلى فيها على النجاشي صلاة الغائب.

وقد بنيت في مواضع صلاته صلى الله عليه وسلم المساجد الثلاثة، وفيما يلي تفصيل تلك المساجد:

**أولا: مسجد المصلى المشهور بمسجد الغمامة:**

يقع مسجد الغمامة في الجنوب الغربي من المسجد النبوي، ويبعد من باب السلام ألف ذراع أي نصف كيلو متر،([[24]](#footnote-25)) وهو الآن قريب جدا من ساحات الحرم.

كان يسمى مسجد المصلى، واشتهر بمسجد الغمامة، والسبب في ذلك كما اشتهر عند العامة أن النبي كان يستسقي في شدة الحر فأظلته الغمامة فسمي مسجد الغمامة([[25]](#footnote-26))، لكن بالرجوع لما تيسر من المراجع لم أجد تسميته بمسجد الغمامة لهذا السبب، وإنما يسمونه مسجد المصلى.

وقيل: إن العامة سموه بمسجد الغمامة، لما اشتهر في كتب السيرة أن النبي أظلته الغمامة في أثناء سفره إلى الشام، فجمعوا بين هذا وبين كون النبي كان يصلي صلاة العيدين والاستسقاء في الفضاء، فسموه مسجد الغمامة.

وقيل: سبب التسمية بمسجد الغمامة أن عمر بن الخطاب لما استسقى في خلافته عام الرماد بالعباس عم النبي ، وبعد الاستسقاء لم يبرحوا حتى جاءت الغيوم ونزل المطر([[26]](#footnote-27)).

**متى بني المسجد؟ ومن بناه؟ ووصفه عبر العصور.**

تقدم أن النبي صلى صلاة العيدين والاستسقاء في مواضع متفرقة من المصلى، وكانت أرض فضاء لا بناء فيها، وقيل: أول ما بنيت المساجد الثلاثة في موضع المصلى زمن عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وسبب البناء كما قيل: المحافظة على موضع المصلى من الاندراس والنسيان ([[27]](#footnote-28))

ويظهر من قول أبي غسان الكناني([[28]](#footnote-29)): ( ذرع ما بين مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عنده دار مروان بن الحكم، وبين المسجد الذي يصلي فيه العيد بالمصلى، ألف ذراع) ([[29]](#footnote-30)) أن المسجد كان موجودا في أواخر القرن الثاني الهجري.

وذكر ابن شبة مسجد الغمامة ضمن مساجد مصلى العيد([[30]](#footnote-31)).

وقال الجمال المطري: ولا يعرف من المساجد التي ذكر لصلاة العيد إلا هذا المسجد الذي يصلي فيه اليوم، ومسجد شماليه وسط الحديقة المعروفة بالعريضي المتصلة بقبة عين الأزرق، ويعرف اليوم بمسجد أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، ولعله صلى فيه في خلافته، ومسجد كبير شمالي الحديقة متصل بها يسمى مسجد علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، ولم يرد أنه رضي الله عنه صلى بالمدينة عيدا في خلافته؛ فتكون هذه المساجد الموجودة اليوم من الأماكن التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العيد سنة بعد سنة وعيدا بعد عيد؛ إذ لا يختص أبو بكر وعلي رضى الله عنهما بمسجدين لأنفسهما ويتركان المسجد الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم([[31]](#footnote-32)).

وقال الفيروز أبادي: ومنها مسجد المصلى أعني مصلى العيد، وهو آخر الموضع التي صلى فيها رسول الله صلاة العيد.([[32]](#footnote-33)) وهو توفي في القرن التاسع الهجري

وذكره السمهودي وهو توفي في القرن العاشر الهجري، كما ذكره من أتى بعده حتى هذا القرن، وعليه فالمسجد كان موجودا عبر هذه القرون.([[33]](#footnote-34))

**ثانيا: مسجد أبي بكر الصديق رضي الله عنه**

هذا المسجد من المواضع التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعتبر ثان المساجد الثلاثة في ميدان المصلى، حيث يقع في الجهة الشمالية الغربية من مسجد المصلى على بعد أربعين مترا من مسجد الغمامة تقريبا.

وكان المسجد في السابق يقع في زقاق العريضية وبعد إزالة المباني من حوله أصبح الآن يطل على ساحة المسجد النبوي الشريف([[34]](#footnote-35)).

يقال له مسجد أبي بكر الصديق: ولعل تسميته بذلك أن أبا بكر الصديق صلى العيد في هذا الموضع أثناء خلافته، وسيأتي الحديث عن سبب التسمية عند ذكر سبب تسمية مسجد علي بن أبي طالب .

**متى بني مسجد أبي بكر الصديق ؟ ومن بناه؟ ووصفه عبر العصور.**

يظهر من الروايات الواردة في المصلى أن النبي صلى في موضع هذا المسجد, ومن هذه الروايات ما رواه ابن زبالة أن رسول الله صلى عند أحجار كانت عند الحناطين بالمصلى)([[35]](#footnote-36)) .قال السمهودي بعد أن ذكر هذه الرواية: ولعله المسجد الذي شمالي مسجد المصلى اليوم جانحا إلى المغرب بوسط الحديقة المعروفة بالعريض المتصلة بقبة عين الازرق. ويعرف اليوم بمسجد أبي بكر الصديق ([[36]](#footnote-37)).

ويرى السمهودي أن أول من بناه كمسجد عمر بن عبد العزيز أثناء ولايته على المدينة مابين عامي (87\_93ه)([[37]](#footnote-38))

وذكره المطري (المتوفى 741ه) هذا المسجد حيث قال: ومسجد شمالي مسجد المصلى وسط الحديقة المعروفة بالعريضي المتصلة بقبة عين الأزرق، ويعرف اليوم بمسجد أبي بكر الصديق .([[38]](#footnote-39))

كما ذكره الزين المراغي المتوفى (816 هـ) وذكره السمهودي وقد توفي في القرن العاشر الهجري، كما ذكره من أتى بعدهما حتى هذا القرن، وعليه فالمسجد كان موجودا ومعروفا عبر هذه القرون.([[39]](#footnote-40))

**ملحوظة:**

يظهر من قول علي بن عبد الله السمهودي ونقاشه مع الفقيه الشهاب أحمد النوسي أن البناء القديم موضع المسجد كانت عبارة عن سقف صغير جدا بحيث يميز به الموضع الذي صلى فيه رسول الله العيد عن غيره([[40]](#footnote-41))، مع أن القطع بأن مساجد المصلى الثلاثة بناها عمر بن عبد العزيز يحتاج إلى رواية جازمة، وكل المصادر التي ذكرت هذه الرواية ذكرتها من غير جزم. والله أعلم.

**ثالثا: مسجد علي بن أبي طالب رضي الله عنه**

موضع هذا المسجد من المواضع التي صلى فيها رسول الله صلاة العيد، ويعتبر ثالث مسجد من مساجد المصلى، ويقع في الجهة الشمالية من مسجد الغمامة على بعد 122 متر تقريبا.

وأما تسميته بمسجد علي فيقال: إن عليا صلى العيد أيام الفتنة في موضعه لما كان عثمان محصورا فنسب المسجد إليه.([[41]](#footnote-42))

لكن الجمال المطري يبعد هذه النظرية ويقول: ( ....فتكون هذه المساجد الموجودة اليوم من الأماكن التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العيد سنة بعد سنة وعيدا بعد عيد؛ إذ لا يختص أبو بكر وعلي رضى الله عنهما بمسجدين لأنفسهما ويتركان المسجد الذي صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم).([[42]](#footnote-43))

ويقول علي بن عبد الله السمهودي: (... فالظاهر أنه صلى حينئذ بذلك المكان لكونه أحد المصليات التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم، لا أنه ابتكر الصلاة فيه، والله أعلم )([[43]](#footnote-44)).

وبالنظر لما سبق من قول الجمال المطري والسمهودي، يظهر أن تسمية المسجد باسم علي وكذلك باسم أبي بكر رضي الله عنه، ليست عن سبب معين، كأن يكونا صليا العيد في موضعيهما مثلا، والسمهودي لم يجزم بأنهما صليا في موضعيهما، بل قال والظاهر.

ومما يبعد كونهما صليا العيد في موضع المسجدين، أن النبي استمر حتى آخر حياته يصلي الأعياد والاستسقاء موضع مسجد الغمامة الآن، كما مر في حديث أبي سعيد الخدري : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، إلى أن قال: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان - وهو أمير المدينة - في أضحى أو فطر »([[44]](#footnote-45))

وفيما رواه ابن شبة « ثم صلى في المصلى، فثبت يصلي فيه حتى توفاه الله»([[45]](#footnote-46))

قال علي بن عبد الله السمهودي: قوله «ثم صلى في المصلى فثبت يصلي فيه حتى توفاه الله تعالى» هو بمعنى قوله في الرواية التي قبلها «ثم صلى حيث يصلي الناس اليوم» يعني بالمسجد المعروف بمسجد المصلى.([[46]](#footnote-47))

فكيف يتركان رضي الله عنهما موضعا استمر عليه النبي آخر حياته، ويصليان في موضعين صلى فيهما النبي ثم تركهما، مع شدة تحريهما للاستمرار على مات عليه النبي وعدم وجود ما يقتضي ترك هذا المكان لغيره.

ومما يبعد كونهما صليا في موضع المسجدين وتركا موضع مسجد الغمامة، كون الأمراء في الدولة الأموية([[47]](#footnote-48)) والدولة العباسية حتى القرن التاسع الهجري استمروا يصلون الأعياد والاستسقاء في موضع مسجد الغمامة الآن([[48]](#footnote-49))، بخلاف موضع مسجد أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

فيبعد أن يلتزم الأمراء المتأخرون الصلاة في موضع استمر عليه النبي آخر حياته حتى الوفاة، ويتركه أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما مع جلالة قدرهما وتحريهما لما استمر عليه النبي حتى آخر حياته. والله أعلم.

وعليه فإذا لم يكن ثمة سبب معين مجزوم به في تسمية المسجدين باسميهما رضي الله عنهما،لم يبق إلا أن تكون التسمية تيمنا بهما، إذا هما من الخلفاء الأربعة الراشدين المهديين، ويؤيد ذلك وجود مسجدين باسم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما بالقرب منهما، ولا رواية تقول أنهما صليا العيد في خلافتهما بالموضعين المذكورين.

فيبقى أن التسمية من باب التيمن بأسماء الخلفاء الراشدين المهديين، وهذه حال عموم المسلمين في مختلف البلدان حيث يسمون المساجد بأسماء الصحابة وأتباعهم والأئمة من بعدهم تيمنا بهم. والله أعلم.

وعليه فلا يصح الجزم بما يظنه بعض الناس أن نسبة هذين المسجدين لأبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما لكونهما صليا العيدين في موضعهما.

ومن باب أولى لا يصح القول بأن موضع المسجدين كان موضع بيوتهما، حيث إن موضع المصلى كانت أرض فضاء لا عمران فيها، وكانت خارج المدينة حيث يخرجون إليها في الأعياد، كما أنني لم أقف أثناء بحثي على أي قول ولو من المتأخرين في كون الموضعين كانا موضع بيتيهما. والله أعلم.

**متى بني مسجد علي بن أبي طالب ؟ ومن بناه؟ ووصفه عبر العصور.**

يظهر من الروايات الواردة في المصلى أن النبي صلى في موضع هذا المسجد, ومن هذه الروايات ما رواه ابن زبالة وابن شبة عن أبي هريرة أنه قال: «أول فطر وأضحى صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس بالمدينة، بفناء دار حكيم بن العداء عند أصحاب المحامل» وفي رواية ابن أبي فروة: في ذلك المسجد وهو خلف المجزرة التي بفناء دار العداء بن خالد، ويقال لها: دار أبي يسار)([[49]](#footnote-50))

قال علي بن عبد الله السمهودي رحمه الله : وأما الموضع المذكور لصلاة العيد أولا عند أصحاب المحامل- وهم الذين يبيعون المحامل ويصنعونها- فيظهر أنه المسجد المعروف اليوم بمسجد علي رضي الله تعالى.([[50]](#footnote-51))

ويرى السمهودي رحمه الله أن أول من بني المسجد هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله أثناء ولايته على المدينة بين عامين 87\_93ه.([[51]](#footnote-52))

وذكره جمال المطري المتوفى(721ه) ضمن مساجد المصلى حيث قال: ومسجد كبير شمالي الحديقة متصل بها يسمى مسجد علي بن أبي طالب.

وأشار إليه المراغي (المتوفى816ه) في كتابه، كما ذكره السمهودي رحمه الله وهو من علماء القرن العاشر الهجري.

وفي القرن الحادي عشر ذكره أبو سالم العياشي في رحلته سنة (1073هـ) ضمن مساجد مصلى الأعياد.

كما ذكره من أتى بعدهم حتى وعصرنا الحاضر، مما يدل أن المسجد كان موجودا ومعروفا عبر هذه القرون.([[52]](#footnote-53))

**ملحوظة**

وأما ما ورد من حديث البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم أضحى إلى البقيع، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه، وقال: « إن أول نسكنا في يومنا هذا، أن نبدأ بالصلاة، ثم نرجع، فننحر». ([[53]](#footnote-54)) الحديث.

فظاهره أن المراد بقيع الغرقد، وعلى تقدير أن يكون المراد من حديث البراء بقيع الغرقد فهو من المواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم في بعض السنين، وليس هو المراد إذا أطلق المصلى جزما.

والذي يترجح أن المراد بالبقيع في حديث البراء سوق المدينة؛ حيث كان يسمى بقيع الجبل، وهو أحد الأماكن المتقدم ذكرها لصلاة العيد، وكذلك هو المراد من حديث ابن عمر «أني أبيع الإبل بالبقيع بالدراهم وآخذ مكانها الدنانير»([[54]](#footnote-55)).

**الأحكام المتعلقة بهذه المساجد الثلاثة**

في ذكر الأحكام المتعلقة بهذه المساجد الثلاثة – مسجد الغمامة ومسجد أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما – سأكتفي بإيراد فتوى للجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية اذا وجدتها في صميم البحث وكافية بالغرض لاشتمالها على الكتاب والسنة وما ثبت من أقوال أهل السنة:

**نص الفتوى باختصار يسير :**

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على مَن لا نبيَّ بعده، وبعد:  
فقد اطَّلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي/ محمد إلياس عبدالغني، والمُحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (1873)، وتاريخ 30/3/1418هـ، وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصُّه: "أرجو من فضيلتكم التكرُّم بالإجابة على السؤال التالي:

أولاً: ما حكم الشريعة الإسلامية فيمَن يأتي المدينة المنوَّرة ليصلي في المسجد النبوي الشريف، ثم يذهب إلى مسجد قباء ومسجد القبلتين، ومسجد الجمعة ومساجد المصلى - مسجد الغمامة، ومسجد الصديق ومسجد علي، رضي الله عنهما - وغيرها من المساجد الأثرية، وبعد دخوله فيها يصلي ركعتي التحية، فهل يجوز ذلك أو لا؟

ثانيًا: بعد ما يصل الزائر إلى المسجد النبوي الشريف، هل له أن ينتهز الفرصة للذهاب إلى المساجد الأثرية بالمدينة المنورة بنيَّة الاطلاع والتأمُّل في تاريخ السلف الصالح، والدراسة التطبيقية للمعلومات التي قرأها في كتب التفسير والحديث والتاريخ تجاه الغزوات ومساكن القبائل من الأنصار؟ أرجو الإفادة.

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بما يلي:

إن الجواب على هذين السؤالين يقتضي البيان في التفصيل الآتي:

أولاً: باستقراء المساجد الموجودة في مدينة النبي-صلَّى الله عليه وسلم-المدينة المنورة - حرسها الله تعالى-تبيَّن أنها على أنواع هي:

النوع الأول: مسجد في مدينة النبي- صلَّى الله عليه وسلم-ثبتت له فضيلة بخصوصه، وهما مسجدان لا غير:

أحدهما: مسجد النبي - صلَّى الله عليه وسلم - وهو داخل من باب أولى في قول الله تعالى:

التوبة: ١٠٨ وهو ثاني المساجد الثلاثة التي تشدُّ إليها الرحال، كما ثبتت السنة بذلك، وثبت أيضًا في السنة الصحيحة الصريحة: أن صلاة فيه خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

ثانيهما: مسجد قباء، وقد نزل فيه قول الله تعالى:

التوبة: ١٠٨ . وفي حديث أُسيد بن ظهير الأنصاري - رضي الله عنه - عن النبي - صلَّى الله عليه وسلم - قال: ((صلاة في مسجد قباء كعمرة)) رواه الترمذي وابن ماجه وغيرهما.

وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلَّى الله عليه وسلم -: ((مَن تطهَّر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة، كان له أجر عمرة)) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وغيرهم، وهذا لفظ ابن ماجه.

النوع الثاني: مساجد المسلمين العامة في مدينة النبي - صلَّى الله عليه وسلم - فهذه لها ما لعموم المساجد، ولا يثبت لها فضل عليها.

النوع الثالث: مسجد بُني في جهةٍ كان النبي - صلَّى الله عليه وسلم صلى فيه؛ مثل مسجد بني سالم، ومصلى العيد، فهذه لم يثبت لها فضيلة تخصُّها، ولم يرد ترغيبٌ في قصدها وصلاة ركعتين فيها.

النوع الرابع: مساجد بدعيَّة محدثة نُسبت إلى عصر النبي - صلَّى الله عليه وسلم - وعصر الخلفاء الراشدين، واتُّخِذت مزارًا؛ مثل المساجد السبعة، ومسجد في جبل أحد، وغيرها، فهذه مساجد لا أصل لها في الشرع المطهَّر، ولا يجوز قصدها لعبادة ولا لغيرها، بل هو بدعة ظاهرة.

والأصل الشرعي : ألاَّ نعبد إلا الله، وألاَّ تعبد الله إلا بما شرع على لسان نبيِّه ورسوله محمد-صلَّى الله عليه وسلم-وإنه بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد -صلَّى الله عليه وسلم- وكلام سلف الأمة الذين تلقَّوا هذا الدين عن رسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - وبلَّغوه لنا عنه وحذَّرونا من البدع؛ امتثالاً لأمر البشير النذير- عليه الصلاة والسلام - حيث يقول في الحديث الصحيح: (مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد، وفي لفظ: مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)

وقال عليه الصلاة السلام: (عليكم بسنَّتي، وسنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كلَّ محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة).

وقال عليه الصلاة السلام: (اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر)

وقال عليه الصلاة والسلام عندما طلب منه بعض الصحابة أن يجعل لهم شجرة يتبرَّكون بها ويعلِّقون بها أسلحتهم، قال: (الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى:

الأعراف: ١٣.

وقال صلَّى الله عليه وسلم : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمَّة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قيل: مَن هي يا رسول الله؟ قال: مَن كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي).   
ونقل ابن وضاح في كتابه "البدع والنهي عنها" بسنده عن ابن مسعود - رضي الله عنه -: أن عمرو بن عتبة وأصحابًا له بنوا مسجدًا بظهر الكوفة، فأمر عبدالله بذلك المسجد فهُدِم، ثم بلغه أنهم يجتمعون في ناحية من مسجد الكوفة يسبِّحون تسبيحًا معلومًا ويهلِّلون تهليلاً ويكبِّرون، قال: فلبس برنسًا ثم انطلق، فجلس إليهم، فلمَّا عرف ما يقولون، رفع البرنس عن رأسه، ثم قال: أنا أبو عبدالرحمن، ثم قال: لقد فضلتم أصحاب محمد علمًا، أو لقد جئتم ببدعة ظلمًا... إلخ.

وحذر هو وغيره من الابتداع وحثُّوا الناس على اتباع مَن سلف، وثبت أن عمر رضي الله عنه قطع الشجرة التي بايع النبي - صلَّى الله عليه وسلم - أصحابه بيعة الرضوان تحتها، لما رأى بعض الناس - رضي الله عنه - يذهبون إليها، ولما رأى الناس يذهبون مذهبًا سأل عنهم، فقيل له: يذهبون يصلون في مكان صلى فيه النبي - صلَّى الله عليه وسلم - وهو في طريق الحج، غضب، وقال: إنما هلك مَن كان قبلكم بتتبُّع آثار أنبيائهم، اهـ

ومعلومٌ أن الهدف من بناء المساجد جمع الناس فيها للعبادة، وهو اجتماع مقصود في الشريعة، ووجود المساجد السبعة في مكان واحد لا يحقق هذا الغرض، بل هو مدعاة للافتراق المنافي لمقاصد الشريعة، وهي لم تبنَ للاجتماع؛ لأنها متقاربة جدًّا، وإنما بنيت للتبرُّك بالصلاة فيها والدعاء، وهذا ابتداع واضح، أمَّا أصل هذه المساجد بهذه التسمية - أي: المساجد السبعة - فليس له سند تاريخي على الإطلاق، وإنما ذكر ابن زبالة مسجد الفتح، وهو رجل كذاب، رماه بذلك أئمَّة الحديث، مات في آخر المائة الثانية، ثم جاء بعده ابن شبه المؤرخ وذكره، ومعلوم أن المؤرخين لا يهتمُّون بالسند وصحته، وإنما ينقلون ما يبلغهم، ويجعلون العهدة على مَن حدثهم، كما قال ذلك الحافظ الإمام ابن جرير في "تاريخه"، أمَّا الثبوت الشرعي لهذه التسمية أو لمسجد واحد منها، فلم يُعرَف بسند صحيح، وقد اعتنى الصحابة بنقل أقوال الرسول - عليه السلام - وأفعاله، بل نقلوا كلَّ شيء رأوا النبي - صلَّى الله عليه وسلم – يفعله، حتى قضاء الحاجة، ونقلوا إتيان النبي - صلَّى الله عليه وسلم - لمسجد قباء كل أسبوع، وصلاته على شهداء أحد قبل وفاته كالمودع لهم، إلى غير ذلك ممَّا أمتلأت به كتب السنة.

أمَّا هذه المساجد فقد بحث الحفَّاظ والمؤرِّخون عن أصول تسميتها، فقال العلامة السمهودي - رحمه الله -: لم أقف في ذلك كله على أصل، وقال بعد كلام آخر: مع أني لم أقف على أصل في هذه التسمية، ولا في نسبة المسجدين المتقدمين في كلام المطري.  
أمَّا شيخ الإسلام ابن تيميَّة - رحمه الله - فيقول: والمقصود هنا أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم يبنوا قط على شيء من آثار الأنبياء، مثل مكان نزل فيه أو صلى فيه أو فعل فيه شيئًا من ذلك، لم يكونوا يقصدون بناء مسجد لأجل آثار الأنبياء والصالحين، بل إن أئمَّتهم - كعمر بن الخطاب وغيره - ينهون عن قصد الصلاة في مكان صلى فيه رسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - اتفاقًا لا قصدًا، وذكر أن عمر وسائر الصحابة من الخلفاء الراشدين عثمان وعلي وسائر العشرة وغيرهم، مثل ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب - لا يقصدون الصلاة في تلك الآثار، ثم ذكر شيخ الإسلام أن في المدينة مساجد كثيرة، وأنه ليس في قصدها فضيلة سوى مسجد قباء، وأن ما أحدث في الإسلام من المساجد والمشاهد على القبور والآثار من البدع المحدثة في الإسلام، من فعل ما لم يعرف شريعة الإسلام، وما بعث الله به محمدًا - صلَّى الله عليه وسلم - من كمال التوحيد وإخلاص الدين لله، وسد أبواب الشرك التي يفتحها الشيطان لبني آدم. اهـ.

وقد ذكر الشاطبي في كتابه "الاعتصام": أن عمر - رضي الله عنه - لما رأى أناسًا يذهبون للصلاة في موضع صلى فيه الرسول - صلَّى الله عليه وسلم -قال: إنما هلك مَن كان قبلكم بهذا؛ يتبعون آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبِيَعًا.  
وقال أيضًا: قال ابن وضاح: وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير؛ لئلاَّ يتَّخذ سنة ما ليس بسنة، أو يعد مشروعًا ما ليس معروفًا. اهـ.

وقال الشاطبي أيضًا - رحمه الله -: وسئل ابن كنانة عن الآثار التي تركوا في المدينة فقال: أثبت ما عندنا قباء... إلخ.

وقد ثبت أن عمر - رضي الله عنه - قطع الشجرة التي رأى الناس يذهبون للصلاة عندها؛ خوفًا عليهم من الفتنة، وقد ذكر عمر بن شبه في "أخبار المدينة" وبعده العيني في "شرح البخاري" مساجد كثيرة، ولكن لم يذكروا المساجد السبعة بهذا الاسم.  
وبهذا العرض الموجز يعلم أنه لم يثبت بالنقل وجود مساجد سبعة، بل ولا ما يسمى بمسجد الفتح، والذي اعتنى به أبو الهيجاء وزير العبيديين المعروف مذهبهم، وحيث إنَّ هذه المساجد صارت مقصودة من كثيرٍ من الناس لزيارتها والصلاة فيها والتبرُّك بها، ويضلل بسببها كثير من الوافدين لزيارة مسجد الرسول - عليه الصلاة والسلام - فقصدها بدعة ظاهرة، وإبقاؤها يتعارض مع مقاصد الشريعة وأوامر المبعوث بإخلاص العبادة لله، وتقضي بإزالتها سنةُ رسول الله - صلَّى الله عليه وسلم - حيث قال: (مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)، فتجب إزالتها درءًا للفتنة، وسدًّا لذريعة الشرك، وحفاظًا على عقيدة المسلمين الصافية، وحماية جناب التوحيد؛ اقتداءً بالخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حيث قطع شجرة الحديبية لما رأى الناس يذهبون إليها؛ خوفًا عليهم من الفتنة، وبيَّن أن الأمم السابقة هلكت بتتبُّعها آثار الأنبياء التي لم يؤمروا بها؛ لأن ذلك تشريع لم يأذن به الله. انتهى.

ثانيًا: وممَّا تقدَّم يُعلم أن توجُّه الناس إلى هذه المساجد السبعة وغيرها من المساجد المحدثة لمعرفة الآثار، أو للتعبد والتمسح بجدرانها ومحاربها، والتبرك بها - بدعة، ونوع من أنواع الشرك، شبيه بعمل الكفار في الجاهلية الأولى بأصنامهم، فيجب على كل مسلم ناصح لنفسه ترك هذا العمل، ونصح إخوانه المسلمين بتركه.

ثالثًا: وبهذا يعلم أن ما يقوم به بعض ضعفاء النفوس من التغرير بالحجاج والزوار، وحملهم بالأجرة إلى هذه الأماكن البدعية، كالمساجد السبعة -هو عمل محرم، وما يأخذ في مقابله من كسب حرام، فيتعيَّن على فاعله تركه.

الطلاق: ٢ - ٣ . والله الموفق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

**ملاحظة/ وقع على هذه الفتوى:**

الرئيس/ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

عضو/ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله.

عضو/ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله.

عضو/ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ حفظه الله.

عضو/ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله. ([[55]](#footnote-56))

1. أستاذ العقيدة المساعد بقسم العقيدة والفلسفة، كلية أصول الدين، بالجامعة الاسلامية العالمية،باسلام اباد [↑](#footnote-ref-2)
2. أستاذ العقيدة المساعد بقسم العقيدة والفلسفة، كلية أصول الدين، بالجامعة الاسلامية العالمية،باسلام اباد [↑](#footnote-ref-3)
3. ()صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي الحسين المحدث أبي الحسين مسلم بن الحجاج،ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان. وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس (ح 1099)؛ سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديثه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، واعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط الأولى: مكتبة المعارف- الرياض. وابن ماجه في كتاب النكاح، باب خطبة النكاح (ح 1892 ) [↑](#footnote-ref-4)
4. ()امام بخاری،صحیح بخاری،ت: الدكتور مصطفى ديب البغا،دار ابن كثير، اليمامة،بيروت، ط الثالثة: 1407هـ، رواه البخاري برقم الحدیث:۹۵۶ [↑](#footnote-ref-5)
5. () رواه البخاري برقم (1245) [↑](#footnote-ref-6)
6. () رواه البخاري برقم (973) [↑](#footnote-ref-7)
7. ()فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني، دار السلام- الرياض، ط الأولى: 1421هـ،ج۲،ص۴۴۹ [↑](#footnote-ref-8)
8. () رواه البخاري برقم (977) [↑](#footnote-ref-9)
9. () رواه البخاري برقم (982) [↑](#footnote-ref-10)
10. () رواه البخاري برقم (986) [↑](#footnote-ref-11)
11. ()وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى لعلي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، السمهودي،دار الكتب العلمية،بيروت، الطبعة: الأولى، 1419. (3/ 12) [↑](#footnote-ref-12)
12. () تاريخ المدينة لابن شبة،عمر بن شبه النميري، تحقيق: فهيم محمد شلتوت،دار الفكر،الطبعة: الأولى، 1419.(1/ 136) [↑](#footnote-ref-13)
13. () قال السمهودي: والطريق العظمى: - كما قال المطري- هي طريق الناس اليوم من باب المدينة: أي الدرب المعروف بدرب سويقة إلى مسجد المصلى، ولم يتعرض لبيان الطريق الآخرى، وقد منّ الله سبحانه وتعالى ببيانه فله الحمد على ذلك. وهذه الطريق هي المرادة بما رواه ابن زبالة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يذبح أضحيته بيده إذا انصرف من المصلى على ناحية الطريق التي كان ينصرف منها» وتلك الطريق أو المكان الذي كان يذبح فيه مقابل المغرب مما يلي طريق بني زريق، أي أنه إذا انصرف من المصلّى أتى موضعا في غربي طريق بني زريق فذبح، ثم سلك في تلك الطريق، وهي سالكة في بني زريق آخذة من قبلة المصلى إلى أن يمر بدار أبي هريرة كما تقدم، ولهذا روى الواقدي عن عائشة وابن عمر وغيرهما أنه صلى الله عليه وسلم «كان يذبح عند طرف الزقاق عند دار معاوية» أي المتقدم ذكرها. وسور المدينة اليوم مانع من سلوك هذه الطريق في الرجوع. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 13) [↑](#footnote-ref-14)
14. () قال السمهودي: ودار عمار بن ياسر في زقاق عبد الرحمن بن الحارث الذي يسلك إلى البلاط عند دار أبي هريرة بابها يقابل دار عبد الرحمن بن الحارث، ولها خوخة في كتّاب عروة، فصحّ مروره صلى الله عليه وسلم عليها مرتين في غداة واحدة مع ذهابه من طريق ورجوعه في أخرى. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 13) [↑](#footnote-ref-15)
15. () مسند الشافعي،محمد بن إدريس، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، عام: 1951 م (1/ 159)؛رواه البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، في معرفة السنن والآثار (5/ 98) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1991م [↑](#footnote-ref-16)
16. () رواه ابن شبة في تاريخ المدينة (1/ 135 ) وابن زبالة انظر: وفاء الوفاء (3/ 792) [↑](#footnote-ref-17)
17. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 3) وتاريخ المدينة لابن شبة (1/ 134) ورواه ابن شبة عن عن عبد الأعلى بن أبي فروة كذلك. [↑](#footnote-ref-18)
18. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 4) [↑](#footnote-ref-19)
19. () أخبار المدينة المنورة من تاريخ ابن زبالة ( ص 168) [↑](#footnote-ref-20)
20. () سنن أبي داود (2/ 369) [↑](#footnote-ref-21)
21. () زاد المعاد،امام ابن قيم الجوزية،ت:شعيب الأرناؤوط، ط الثالثة: 1423هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت،لبنان. (1/ 441) [↑](#footnote-ref-22)
22. () تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 133) [↑](#footnote-ref-23)
23. () المصدر السابق. [↑](#footnote-ref-24)
24. () انظر: تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 138) وفتح الباري لابن حجر (2/ 450) [↑](#footnote-ref-25)
25. () انظر: تاريخ معالم المدينة المنورة قديما وحديثا لأحمد ياسين أحمد الخياري، الناشر: نادي المدينة المنورة الأدبي، الطبعة الأولى 1410هـ (ص: 100) والمدينة المنورة معالم وأحداث للدكتور محي الدين إمام، نشر عام: 2007 م ( 67) والإصابة في معرفة مساجد الطابة، الناشر: مطابع الرشيد، عام : 1421ه (ص: 136) [↑](#footnote-ref-26)
26. () انظر: الإصابة في معرفة مساجد الطابة (ص: 138 ) والدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين لغالي محمد الأمين الشنقيطي الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن جدة بيروت، الطبعة: الثالثة 1411 هـ – 1991 م (ص 228) [↑](#footnote-ref-27)
27. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 7) [↑](#footnote-ref-28)
28. () هو: محمد بن يحيى، أبو غسان الكناني المدني، سَمِعَ: مالكًا، ومحمد بْن جعفر بْن أَبِي كثير، وجماعة. وَعَنْهُ: عبد الله بن شبيب الربعي، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهما. وكان كاتبا أخباريا، له حديث في " الصحيح ". توفي بين عامين: [201 - 210 ه] تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى 2003 م (5/ 191) [↑](#footnote-ref-29)
29. () تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 138) [↑](#footnote-ref-30)
30. () المصدر نفسه [↑](#footnote-ref-31)
31. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 6) [↑](#footnote-ref-32)
32. () المغانم الطابة في معالم طابة، : لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، نشر: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، عام: 1969م (ص 232) [↑](#footnote-ref-33)
33. () انظر: خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى لعلي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، السمهودي، تحقيق: د: محمد الأمين محمد الجنكي الناشر: طبع على نفقة السيد: حبيب محمود أحمد، وجعله وقفا لله تعالى (363) وعمدة الأخبار في مدينة المختار، لأحمد بن عبد الحميد.‏أنصاري. الناشر: اسعد درابزوني الحسين :تاريخ النشر: 1996- ( ص 182) والمدينة المنورة في رحلة أبي سالم العياشي، للقاضي محمد، نشر: مركز البحوث ودراسات المدينة المنورة ( ص 145) وفصول من تاريخ المدينة المنورة، لعلي حافظ، نشر: ( ص 134) وآثار المدينة المنورة ( ص 122) [↑](#footnote-ref-34)
34. () انظر: المساجد الأثرية في المدينة المنورة (ص 237) [↑](#footnote-ref-35)
35. () أخبار المدينة المنورة من تاريخ ابن زبالة ( ص 168) [↑](#footnote-ref-36)
36. () خلاصة الوفاء. وانظر: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 5) [↑](#footnote-ref-37)
37. () انظر: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 7) [↑](#footnote-ref-38)
38. () التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة ، لجمال الدين محمد بن أحمد المطري ، ت أ.د. سليمان الرحيلي ، دارة الملك عبد العزيز ، الرياض ، 1426 هـ / 2005 م  (ص 52) [↑](#footnote-ref-39)
39. () انظر: خلاصة الوفاء (363) وتحقيق النصرة (ص 141) وعمدة الأخبار ( ص 184) والمدينة المنورة في رحلة العياشي ( ص 145) وفصول من تاريخ المدينة المنورة ( ص 134) وآثار المدينة المنورة ( ص 122) [↑](#footnote-ref-40)
40. () انظر: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 7) [↑](#footnote-ref-41)
41. () انظر: خلاصة الوفاء (362) [↑](#footnote-ref-42)
42. () التعريف بما أنست الهجرة (ص 49) [↑](#footnote-ref-43)
43. () خلاصة الوفاء (ص 362) [↑](#footnote-ref-44)
44. () رواه البخاري برقم (956) [↑](#footnote-ref-45)
45. () تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 133) [↑](#footnote-ref-46)
46. () المصدر نفسه. [↑](#footnote-ref-47)
47. () انظر: حديث أبي سعيد الخدري المتقدم ذكره وهو عند البخاري برقم (956) [↑](#footnote-ref-48)
48. () انظر: آثار المدينة المنورة للأنصاري (ص 123) [↑](#footnote-ref-49)
49. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 3) وتاريخ المدينة لابن شبة (1/ 134) ورواه ابن شبة عن عن عبد الأعلى بن أبي فروة كذلك. [↑](#footnote-ref-50)
50. () وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 4 و5 ) [↑](#footnote-ref-51)
51. () انظر: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى (3/ 7) [↑](#footnote-ref-52)
52. () انظر: وفاء الوفاء بأخبار (3/ 4 و5 ) وخلاصة الوفاء (363) والتعريف بما أنست الهجرة ( ص 49) وعمدة الأخبار ( ص 1824) وتحقيق النصرة (ص 141) والمدينة المنورة في رحلة العياشي ( ص 145) وفصول من تاريخ المدينة المنورة ( ص 136) وآثار المدينة المنورة ( ص 122) [↑](#footnote-ref-53)
53. () رواه البخاري برقم (976) [↑](#footnote-ref-54)
54. () رواه البغوي،محمد الحسين الفراء في شرح السنة،ت: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية 1403هـ (8/ 111) [↑](#footnote-ref-55)
55. () وردت الفتوى للأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (1873)، وتاريخ 30/3/1418هـ. [↑](#footnote-ref-56)